
الأمم المتحدة A/C.2/61/L.39

Distr.: Limited 13 November 2006

Arabic

Original: English



الدورة الحادية والستون اللحنة الثانية

البند ٥٧ (أ) من جدول الأعمال

القضاء على الفقر وقضايا إنمائية أخرى: تنفيذ عقد الأمم المتحدة الأول للقضاء على الفقر (١٩٩٧-٢٠٠٦)

جنوب أفريقيا*: مشروع قرار

دور الائتمانات الصغيرة والتمويل الصغير في القضاء على الفقر

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراريها ١٩٣/٥٢ و ١٩٤/٥٢ المؤرخين ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧، وإلى قراراتها ١٩٧/٥٣ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨، و ١٩٩٨، و ٢٢١/٥٨ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ ١٤٠٠، و ٢٥/٦٤ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٤،

وإذ تسلم بأن برامج الائتمانات الصغيرة والتمويل الصغير قد نجحت في إيجاد فرص للعمل الحر المنتج وثبت أنها أداة فعالة في مساعدة الناس على التغلب على الفقر، والحد من تعرضهم للأزمات وأدت إلى زيادة مشاركتهم، ولا سيما مشاركة المرأة، في صُلب العملية الاقتصادية والسياسية للمجتمع،

وإذ تضع في اعتبارها أهمية أدوات التمويل الصغير من قبيل الائتمان، والادحار، والمنتجات والخدمات المالية الأحرى في إتاحة فرص الحصول على رأس المال لمن يعيشون في فقر،

^{*} باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة أعضاء مجموعة الـ ٧٧ والصين.

وإذ تسلم بأن غالبية الفقراء في العالم ما زالوا يفتقرون إلى سبل الحصول على الخدمات المالية وبأنه يوجد طلب كبير على الائتمانات الصغيرة على نطاق العالم،

وإذ تحيط علما باحتماع فريق مستشاري الأمم المتحدة المعني بالقطاعات المالية المنفتحة بمدف تشجيع بناء قطاعات مالية منفتحة من أجل تلبية احتياجات وطلبات الفقراء في كل مكان، مع الاستفادة من وضع "الكتاب الأزرق"() باعتباره أداة لصانعي السياسات الساعين إلى بناء قطاعات مالية أكثر انفتاحا،

وإذ تلاحظ أيضا احتماع القمة العالمية المعنية بالائتمانات الصغيرة في هاليفاكس بكندا في الفترة من ١٢ إلى ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦،

وإذ ترحب بالجهود المبذولة في ميدان حقوق الملكية، وإذ تلاحظ أن تميئة بيئة مؤاتية على جميع المستويات، يما في ذلك نظم قانونية تتسم بالشفافية وأسواق تنافسية، من شألها أن تعزز تعبئة الموارد وتتيح لمن يعيشون في فقر فرصا أفضل للحصول على التمويل،

١ - تحيط علما بتقرير الأمين العام عن الاحتفال بالسنة الدولية للائتمانات الصغيرة، ٢٠٠٥، والذي يشمل دور الائتمانات الصغيرة والتمويل الصغير في القضاء على الفقر؛

٢ - توحب بالاحتفال الناجح بالسنة الدولية للائتمانات الصغيرة، ٢٠٠٥، الذي أتاح فرصة خاصة لإذكاء الوعي وتقاسم أفضل الممارسات والدروس المستفادة بشأن الائتمانات الصغيرة والتمويل الصغير؛

" - تسلم بأن إتاحة فرص الحصول على الائتمانات الصغيرة والتمويل الصغير من شألها أن تسهم في تحقيق أهداف وغايات المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة في المحالين الاقتصادي والاجتماعي، بما في ذلك الأهداف والغايات الواردة في إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية (")، ولا سيما الأهداف المتصلة بالقضاء على الفقر، والمساواة بين الجنسين، وتمكين المرأة؛

٤ - تحيط علما بنقص البيانات الإحصائية ذات الصلة ببرامج التمويل الصغير والائتمانات الصغيرة، ولا سيما على الصعيدين الوطني والإقليمي، وتدعو في هذا الصدد

06-61449

[.]Building Inclusive Financial Sectors for Development (UN Publication, Sales No. E.06.II.A.3) (\)

[.]A/61/307 (Y)

⁽٣) انظر القرار ٥٥/٢.

المجتمع الدولي، وبخاصة الجهات المانحة، إلى دعم البلدان النامية في جمع وحفظ البيانات والمعلومات الإحصائية اللازمة بهذا الشأن؛

ميب بالدول الأعضاء و. عنظومة الأمم المتحدة، فضلا عن الجهات الأحرى صاحبة المصلحة المعنية، أن تعزز إلى أقصى حد دور الائتمانات الصغيرة والتمويل الصغير باعتبارها أدوات للقضاء على الفقر وأن تكفل نشر أفضل الممارسات في قطاع التمويل الصغير على نطاق واسع؟

تقر بأن الجوائز العالمية للمشاريع الصغيرة أسهمت في تعزيز ثقافة المشاريع الحرة وتشدد في هذا الصدد على ضرورة استكشاف سبل مواصلة هذه المبادرات؛

٧ - هيب بالدول الأعضاء وبمؤسسات الأمم المتحدة وبمؤسسي بريتون وودز وغيرها من الجهات صاحبة المصلحة المعنية، أن تتخذ ما يلزم من تدابير، ولا سيما عن طريق دعم البلدان النامية فيما تبذله من جهود لبناء قدرات مؤسسات الائتمانات الصغيرة والمؤسسات المالية الأحرى، لكي تتحقق في الوقت المناسب أهداف حملة مؤتمر القمة المعني بالائتمانات الصغيرة؛

٨ - تدعو الدول الأعضاء إلى النظر في اتباع سياسات تيسر توسع مؤسسات الائتمانات الصغيرة والتمويل الصغير للاستجابة للطلب الشديد غير المُلبى لدى الفقراء على الخدمات المالية، يما في ذلك تحديد وإنشاء آليات لتعزيز فرص الحصول بشكل مستدام على الخدمات المالية، وتذليل العقبات المؤسسية والتنظيمية، وتوفير حوافز لمؤسسات التمويل الصغير التي تستوفي المعايير الوطنية لتقديم هذه الخدمات المالية للفقراء؛

9 - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا عن تنفيذ هذا القرار إلى الجمعية العامة في دورها الثانية والستين في إطار البند المعنون "تنفيذ عقد الأمم المتحدة الثاني للقضاء على الفقر (٢٠٠٧-٢٠١١)".

3 06-61449